

من سورة النحل

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال تعالى:

﴿ وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ (٦٧)

الغرض الذي سيقت له: تقريع العباد على عبثهم بنعم الله التي أخرجها لهم.

ومناسبتها لما قبلها: أنه لما ذكر بعض الآيات الدالة على كمال قدرته وجميل نعمته على عباده إذ أخرج لهم من بين الفرث والدم لبناً خالصاً سائغاً للشاربين. ذكر هنا إفسادهم لنعمه الطيبة التي أخرجها لهم.

وقوله: ﴿ وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ﴾ يجوز أن يكون قوله: ﴿ وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ ﴾ خبر لمبتدأ محذوف تقديره: ومن ثمرات النخيل ثمر. وعلى هذا فجملة (تتخذون) في محل رفع صفة للمبتدأ المحذوف. وقد دل على هذا المحذوف كلمة: ﴿ مِنْ ﴾ نحو قوله: ﴿ وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ ﴾ (الصافات - ١٦٤)

وقيل: إنه متعلق بقوله: (تتخذون)، والتقدير: وتتخذون من ثمرات النخيل منه سكرًا وريزقًا حسنًا، وتكرير الجار والمجرور للتوكيد.

كقولك: زيدٌ في الدارِ فيها. وإنما ذكر الضمير في (منه) لإرادة المذكور أو الجنس.

وقيل: إن قوله: ﴿وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ﴾ معطوف على قوله: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً﴾ والتقدير: وإن لكم من ثمرات النخيل والأنعام لعبرة أيضاً. وعلى هذا فجملة تتخذون مستأنفة استئنافاً بيانياً لإيضاح كيفية العبرة. وقيل غير ذلك.

والسَّكَّر اسم للخمر وما يُسَكِّر. (والرزق الحسن): أي العطاء الطيب. والمراد به هنا: التمر والزبيب والدبس والخل.

وقوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ الإشارة فيه راجعة إلى المذكور، أي إخراج اللبن من بين الفرث والدم، والترغيب فيه مع التنفير من الذي يُذهب العقل ولو كان في الأصل من شجرة طيبة تُخرج الزرق الحسن.

ومعنى ﴿لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ أي: لدلالة واضحة على كمال قدرة الله وجميل نعمته لجماعة يفهمون.

وإنما ذكر العقل هنا لتوبيخ من يتخذ المسكر المزيل للعقل الذي هو أشرف ما في الإنسان.

هذا وقد ذهب بعض أهل العلم إلى أن الله تعالى ذكر السَّكَّر هنا على سبيل الامتنان، وقد اختلف هؤلاء في معنى السَّكَّر:

فذهب جمهورهم إلى أن السَّكَّر هنا الخمر وما يسكر، إلا أنه كان مباحاً؛ لأن الآية مكية، ثم حرمتها آية المائدة؛ لأن الله امتن به عليهم، ولا يمتن عليهم بحرام. وعلى هذا فالآية منسوخة.

وذهب فريق منهم - وهم الحنفية - إلى أن السُّكَّر هنا ما لا يُسَكَّر من الأنبذة التي تتخذ من عصير العنب والزبيب والتمر إذا طبخ حتى يذهب ثلثاه ثم يترك حتى يشتد. فما دام لم يُسَكَّر فهو حلال عندهم؛ لأن الله امتن به عليهم ولا يمتن عليهم بحرام. فإذا أسكرت هذه الأنبذة حرمت، ولا تُسمى حينئذ سَكْرًا. وعلى هذا فالآية غير منسوخة.

وقال فريق منهم: إن السُّكَّر والرزق الحسن بمعنى واحد كقوله: ﴿.. إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ..﴾ (يوسف - ٨٦) وهو ما حل تناوله من ثمرات النخيل والأعناب. وعلى هذا فلا نسخ أيضاً.

والحق أن السُّكَّر هو الخمر وما يُسَكَّر، وأنه لم يُذكر هنا على سبيل الامتنان بل على سبيل التقريع والتبكيث على اتخاذه وإن لم ينص على تحريمه، إذ يكفي في التفسير عنه مقابله للرزق الحسن. وعلى هذا فلا نسخ أيضاً.

الأحكام:

- ١- التسوية بين المسكر المتخذ من العنب والمتخذ من النخل وغيره كالحنطة والشعير والذرة والعسل.
- ٢- وجوب صيانة العقل.
- ٣- خبث الخمر.



قال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ (٩٠) وَأَوْفُوا بَعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴿٩١﴾ .

الغرض الذي سيقت له: بيان كلية الخير التي يحبها الله ويأمر بها، وكلية الشر التي يكرهها الله وينهى عنها.

ومناسبتها لما قبلها: أنه لما أشار في الآية السابقة إلى أنه يحب العدل حيث يبعث في كل أمة شهيداً عليهم من أنفسهم يوم القيامة، ويجيء بمحمد صلى الله عليه وسلم شهيداً على هؤلاء، وبين أنه نزل الكتاب تبياناً لكل شيء. بين هنا هذه الكلية وبدأ بالعدل الذي يحبه.

وقوله: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ ﴾ فيه الأمر بثلاث خصال هي أصول الخير، والنهي عن ثلاث خصال هي أصول الشر. ومعنى (يأمر): يطلب، والمفعول محذوف لإفادة العموم. و(العدل) والإنصاف وعدم الجور. و(الإحسان) مصدر أحسن، وهو يأتي متعدياً ولازماً: تقول في المتعدي: أحسنته بمعنى جودته وأتقنته، وتقول في اللازم: أحسنت إليه بمعنى تفضلت عليه. ومن الأول قوله صلى الله عليه وسلم: «الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه...» إلخ؟ الحديث. واللفظ هنا يحتمل المعنيين.

وقوله: ﴿ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ ﴾ أي: وإعطاء القريب يعني حقه، فالمصدر مضاف إلى مفعوله الأول، وقد حذف الثاني للعلم به، وتخصيص الأقارب بالذكر لخطر حقهم؛ ولذلك قال تعالى: ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطُّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ (محمد - ٢٢) كأن الإسلام إنما جاء لصلة الأرحام فمن

أعرض عنه، فكأنما يحب قطيعة الرحم، ولهذا قال أكثم بن صيفي لقومه لما بلغته آية: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ إني أراه يأمر بمكارم الأخلاق وينهى عن ملائمتها فكونوا في هذا الأمر رؤوساً ولا تكونوا أذناناً.

وقوله: ﴿وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ﴾ أي ويطلب الكف عن كل ما قبح وزادت شناعته من الذنوب كالزنا ونحوه. والمنكر الإثم وعموم المعاصي التي يأبأها الشرع وينكرها، وهو من عطف العام على الخاص. والبغي الظلم، وقيل: الكبر وتخصيصه بالذكر للمبالغة في الزجر عنه، لأنه سريع المصراع. وهذا كقوله: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ...﴾ (الأعراف - ٣٣)

وقوله تعالى: ﴿يَعْظُمُكُمْ﴾ أي يرشدكم ويذكركم بما يذكره لكم من الأوامر والنواهي فإنها كافية في باب الموعظة والتذكير.

والجملة حال من فاعل يأمر وينهى، أو مستأنفة، وقوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ أي: إرادة أن تتعظوا. والجملة تذييل للتعليل.

وهذه أجمع آية في القرآن لفعل الخير وترك الشر. ولو لم يكن في القرآن غير هذه الآية لصدق عليه أنه تبيان لكل شيء، وبسبب هذه الآية أسلم عثمان ابن مظعون رضي الله عنه.

وقوله: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ﴾ معطوف على معنى ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ﴾؛ لأنها إنشائية معنى والتقدير: افعلوا كذا وانتهوا عن كذا وأوفوا بعهد الله. ويجوز أن تكون الواو استئنافية لبيان بعض الإجمال في الآية السابقة. والمراد بعهد الله البيعة أي المعاهدة. والتقييد بقوله: إذا عاهدتم للإشارة إلى أن الوفاء بالعهد لا يلزم

إلا إذا صدر عن اختيار، فمن أكره على عهد لا يلزمه الوفاء به. وقوله: ﴿وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ أي: لا تبطلوا ما عقدتموه من الحلف بالله، فتوكيد اليمين إبرامه عن قصد. والتقييد بالظرف لإخراج لغو اليمين. وعلى هذا فالمراد اليمين المنعقدة مطلقاً.

وقيل: توكيد اليمين تغليظها بالصفات نحو والله السميع العليم الجبار. وليس توكيدها بالصفة شرطاً في انعقادها، بل القيد لا مفهوم له. وقال ابن عمر: توكيدها هو أن يحلف مرتين، فإذا حلف واحدة فلا كفارة. وهذا ضعيف. ولا معارضة بين قوله: ﴿وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ وبين قوله صلى الله عليه وسلم: «من حلف على يمين ورأى غيرها خيراً منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه» وكذلك قوله: ﴿.. وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ ..﴾ (البقرة - ٢٢٤). (البقرة - ٢٢٤). على قول؛ لأن المراد بقوله: ﴿وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ يعني أيمان العهود والمواثيق. لا الأيمان الواردة على حث أو منع. أو هذه الآية من العام الذي خصص بهذا الحديث ونحوه.

وقوله تعالى: ﴿وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا﴾ أي شاهداً ورقيباً. والجملة حال من فاعل (تتقضوا). و﴿كَفِيلًا﴾ مفعول ثان. وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾ تذييل للترغيب والترهيب.

الأحكام:

- ١- وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- ٢- وجوب الوفاء بالعهد.
- ٣- أن المندوب مأمور به فلا يختفي الأمر بالوجوب.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَقَصَتْ غَزَلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَاثًا تَتَّخِذُونَ أَيْمَانَكُمْ دَخْلًا بَيْنَكُمْ أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَىٰ مِنْ أُمَّةٍ إِنَّمَا يَبْلُوكُمُ اللَّهُ بِهِ وَلِيُبَيِّنَ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٩٢﴾ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ يَصُلُّ مِنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَلِنَسْتَلْنَ عَمَّا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٩٣﴾ وَلَا تَتَّخِذُوا أَيْمَانَكُمْ دَخْلًا بَيْنَكُمْ فَتَزِلَّ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا وَتَذُوقُوا السُّوءَ بِمَا صَدَدْتُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَلَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٩٤﴾ وَلَا تَشْتَرُوا بِعَهْدِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا إِنَّمَا عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٩٥﴾﴾

الغرض الذي سيقت له: تأكيد وجوب الوفاء وتحريم النقض.

ومناسبتها لما قبلها: لما أمرهم بأصول الخير ونهاهم عن أصول الشر وأمرهم أن يوفوا بالعهود ونهاهم عن نقض المواثيق أكد هنا وجوب الوفاء وتحريم النقض.

وقوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَقَصَتْ غَزَلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَاثًا﴾ استئناف لتأكيد وجوب الوفاء وتحريم النقض.

ومعنى (نقضت): أفسدت. والغرض من هذا التشبيه التنفير، وقد شبهت هذه الآية الذي يحلف ويعاهد ويبرم عهده ثم ينقضه بامرأة حمقاء تغزل غزلها وتفتله فتلاً محكماً ثم تحله. قال مجاهد وقتادة: هو ضرب مثل لا على امرأة معينة، والتشبيه بالشيء لا يقتضي وجود ذلك الشيء في الخارج. وقيل: هي امرأة حمقاء كانت بمكة تسمى ربطة بنت عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة كانت تفعل ذلك، فبها وقع التشبيه.

وقوله: ﴿مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ﴾ أي: من بعد إحكام الغزل وإبرامه، وقوله: ﴿أَنْكَاثًا﴾ قيل: هو حال من ﴿غَزَلَهَا﴾ وهو جمع نَكَثٌ بكسر النون بمعنى منكوث، أي:

منقوض. وقال ابن كثير: ويحتمل أن يكون بدلاً عن خبر كان، أي: لا تكونوا أنكاثاً جمع نكث من ناكث. وقيل: هو اسم مصدر من معنى نقضت، كأنه قال: نقضت نقضاً.

وقوله: ﴿تَتَّخِذُونَ أَيْمَانَكُمْ دَخَلاً بَيْنَكُمْ﴾ أي: تصيرون أيمانكم خديعة ومكراً، والمفعول الثاني ﴿دَخَلاً﴾. وجملة تتخذون حال من ضمير تكونوا. ويجوز أن تكون مستأنفة لزيادة تقرير الناقضين.

وقوله: ﴿أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَىٰ مِنْ أُمَّةٍ﴾ أي لأجل أن تصير جماعة هي أكثر عدداً وأوفر مالاً من جماعة أخرى.

أي: لا تتقضوا عهد جماعة قليلة لوجود جماعة كثيرة، فإن هذا خلق ذميم. وقد كان أهل الجاهلية يحالفون الحلفاء، فإذا وجدوا أكثر منهم وأعز نقضوا حلف أولئك وحالفوهم.

وقوله: ﴿إِنَّمَا يَلُوكُمُ اللَّهُ بِهِ﴾ أي: إنما يختبركم الله بهذا. والضمير في ﴿بِهِ﴾ يحتمل أن يكون للرباء، ويجوز أن يكون للأمر والنهي. ويجوز أن يكون للوفاء والغدر. وقوله: ﴿وَلَيَسِّنَنَّ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ استئناف للتحذير من الاختلاف على ملة الإسلام. واللام فيه موطئة للقسم، أي: والله ليظهرن الله لكم يوم القيامة من المحق ومن المبطل.

وقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ استئناف لبيان قدرة الله على جمع الناس على الوفاء وسائر أبواب الإيمان، وقوله: ﴿وَلَكِنْ يَضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ ولكنه لحكمته الإلهية يحير من يشاء عن طريق ولايته، ويوفق من يريد إلى طاعته، وهذا الاستدراك لتقرير عزة الله وتمايم سلطانه في الأمر والنهي وغير ذلك.

وقوله: ﴿وَلْتَسْتَأْنِ عَمَّا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ اللام فيه موطنة للقسم أيضاً، والجملة تذييل لتقرير ما قبله وتحذير للمخالفين، والمعنى: هو يضل من يشاء ويهدي من يشاء، ولا يُسئَلُ عما يفعل وأنتم مسؤولون عن جميع أعمالكم. وسؤالهم للتبكي والمجازاة لا لأجل الاستفسار. وقوله: ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ﴾ تجريد للنهي عن اتخاذ الأيمان للغدر والخديعة والمكر، بعد إيراده ضمن النهي السابق ليكون في ذلك من التأكيد ما فيه.

وقيل: لم يتكرر النهي؛ فالذي سبق إخباراً بأنهم اتخذوا أيمانهم دخلاً معللاً بشيء خاص هو أن تكون أمة هي أربى من أمة، وجاء النهي هنا على سبيل العموم. وقوله: ﴿فَتَزَلْ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا﴾ أي: فتتحرف قدم المتخذ عن جادة الاعتدال فيسقط في مهاوي الضلال. والفعل منصوب في جواب النهي. وقوله: ﴿وَتَذُوقُوا السُّوءَ بِمَا صَدَدْتُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي: ويصيبكم العذاب حتى تحسوا به بسبب إعراضكم أو منعكم عن سلوك طريق الإسلام.

وقوله: ﴿وَلَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ أي: وينتظركم عقاب شنيع في الآخرة.

وقوله: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِعَهْدِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ أي: ولا تنقضوا العهود والمواثيق في نظير متاع حقير من حطام الدنيا الزائلة. وقوله: ﴿إِنَّمَا عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ أي: إن الذي عند الله من الثواب لكم إن أطعتموه هو أحسن وأبقى.

وجملة: ﴿هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ خبر إن. وقوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ تذييل للحث على ما قبله، وجواب الشرط محذوف تقديره: فلا تنقضوا العهود في مقابلة حطام زائل.

الأحكام:

- ١- وجوب الوفاء بالعهود والمواثيق.
- ٢- تحريم الغدر.
- ٣- وجوب الإيمان بالقدر.
- ٤- لا يجوز تقليد الحمقى.



قال تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ (٩٨) إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٩٩﴾ إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ ﴿١٠٠﴾ وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا نُنزِلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾ قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴿١٠٢﴾ .

الغرض الذي سيقته له: تقرير حقيقة القرآن الذي نزله الله تبيانا لكل

شيء .

ومناسبتها لما قبلها: أنه لما ذكر أنه نزل القرآن تبيانا لكل شيء وبين كلية الخير التي يأمر بها وكلية الشر التي ينهى عنها، وذكر بعض أبواب الخير وبعض أبواب الشر وما يترتب عليها، أمر بالاستعاذة عند قراءة القرآن؛ حتى يسلم فاعل الخير من داعي الشر. وفي هذا تقرير لحقيقة القرآن.

وقوله: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ﴾ الفاء فيه للتفريع على قوله: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ (٨٩) ﴿ (النحل - ٨٩) ﴾ ومعنى ﴿قَرَأْتَ﴾ أردت القراءة، كقوله تعالى: ﴿.. إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ ..﴾ (المائدة - ٦) وكقولك: إذا أكلت فقل بسم الله. وعليه فالاستعاذة قبل القراءة. وهذا مذهب الجمهور. وذهب عطاء ومالك والظاهرية إلى أن الاستعاذة تكون بعد القراءة أخذاً بظاهر الآية، والأول أولى؛ لأن فائدة الاستعاذة التحصن من وساوس الشيطان حال القراءة.

والجمهور على أن التعوذ قبل القراءة مندوب وليس بواجب؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لما علم المسيء صلواته قال: «استقبل القبلة وكبر ثم اقرأ ما

تيسر معك من القرآن» ولم يأمره بالاستعاذة. وقال عطاء والثوري: هو واجب؛ لأن الأصل في الأمر الوجوب. والجمهور على أن المصلي يستعيذ عند القراءة في الركعة الأولى فقط؛ لأن الصلاة عمل واحد. وقيل: بل يستعيذ عند القراءة في كل ركعة؛ لأن المعلق على شرط يتكرر بتكراره.

وقوله: ﴿فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ (الفاء) واقعة في جواب الشرط. ومعنى (استعذ) استجر والتجئ واعتصم وتحصن. والمراد بـ (الشیطان) إبليس وجنوده من الجن. و(الرجيم) المطرود الملعون.

وإنما يستعاذ بالله منه ليسلم القارئ من وساوسه فإنه لا يترك باباً من أبواب الخير إلا ألقى فيه من شبهه ووساوسه، ورأس أبواب الخير كلها كتاب الله.

وقوله: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾، مستأنف للتعليل، والضمير في (إنه) للإنسان أو الشيطان. والضمير في ﴿لَهُ﴾ يرجع إلى الشيطان.. و(السلطان): التسلط. ومعنى ﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ أي: وعلى سيدهم ومالكهم ومصلح شؤونهم ومدبر أمورهم يعتمدون. وتقديم الجار والمجرور لإفادة الحصر. والتعبير بالمضارع لإفادة تجدد التوكل عند كل أمر يحدث.

وقوله: ﴿إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ﴾ أي: إنما إغواؤه وتسلطه على الذين يتخذونه ولياً وينقادون إليه في وساوسه. وقوله: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ﴾ الضمير في ﴿بِهِ﴾ يجوز أن يرجع إلى الشيطان، وعليه فـ (الباء) للسببية. ويجوز أن يرجع إلى الله، وعليه فـ (الباء) للتعدية.

وقوله: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ﴾ استئناف لحكاية بعض شبه الكفرية والمطاعن الشيطانية ضد القرآن والرد عليها.

والمعنى: وإذا جئنا بآية بدل آية نسخناها لمصلحة تقتضيها الحكمة الإلهية. وقوله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَنْزِلُ﴾ جملة اعتراضية بين الشرط وجوابه لتقرير حقية القرآن والنسخ. وقوله: ﴿قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ﴾ أي: قال الكفار الجاهلون: إنما أنت كاذب مخترع للقرآن من عند نفسك، حيث إنك تزعم أنه أمرك بشيء ثم تزعم أنه أمرك بخلافه. فقولهم «أنت» يعنون الصادق الأمين ﷺ.

وقوله: ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ردٌّ من الله تعالى على افتراءهم وإبطال لدعواهم؛ لأن الجاهل لا ينبغي أن يتصدر لمسائل العلم. وقوله: ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ﴾ استئناف لتقرير حقية القرآن والرد على الجاهلين. والضمير في ﴿نَزَّلَهُ﴾ للقرآن المدلول عليه بذكر الآية في الآية السابقة. و(روح القدس) جبريل. و(القدس) الطهر، فهو من إضافة الموصوف إلى الصفة. وقوله: ﴿مِنْ رَبِّكَ﴾ متعلق بنزل. ومن لابتداء الغاية، فابتداء القرآن من عند الله عز وجل.

فليس القرآن كلام جبريل ولا محمد عليهما السلام؛ بل هو كلام الله عز وجل منه بدأ. وقوله: (بالحق) في محل نصب على الحال، أي: متلبساً بكونه حقاً ثابتاً. وقوله: ﴿لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ تعليل للتزليل والنسخ. فمن وقر الإيمان في قلبه ازداد بصيرة بنزول هذه الآيات ورأى من المصالح ما يخفى على الجاهلين. والجملة تعليل.

وقوله: ﴿وَهَدَىٰ وَبَشَّرِ﴾ منصوبا عطفا على محل ﴿لِيُثَبِّتَ﴾ كأنه قيل: تثبيتها وهداية وبشارة للمسلمين. وفيه تعريض بحصول أضرار هذه الخصال لغير المسلمين. ويجوز أن يكون قوله: ﴿وَهَدَىٰ وَبَشَّرِ﴾ مرفوعان على الخبرية

لمبتدأ محذوف تقديره وهو هدى وبشرى. والجملة مستأنفة لبيان بعض فوائده الجلية.

الأحكام:

- ١- استحباب التعوذ قبل القراءة.
- ٢- وجوب التوكل على الله وحده.
- ٣- لا يجوز للجاهل أن يتصدر لمسائل العلم.
- ٤- جواز النسخ ووقوعه.
- ٥- القرآن كلام الله تعالى منه بدأ.
- ٦- الرد على الجهمية والمعطلة.

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَعَلِمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُّبِينٌ ﴿١٠٣﴾ إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ لَا يَهْدِيهِمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٠٤﴾ إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكُذِّبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَادِبُونَ ﴿١٠٥﴾ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٦﴾﴾.

الغرض الذي سيقته له: تقرير حقيقة القرآن أيضاً.

ومناسبتها لما قبلها: أنه لما رد بعض شبههم حول النسخ وأثبت أن القرآن نزله روح القدس من عند الله لسعادة المؤمنين ذكر شبهة أخرى من شبههم حول القرآن وأبطلها، وفي ذلك تقرير لحقيقة القرآن أيضاً.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ نَعَلِمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ﴾ مستأنف لذكر بعض شبههم الباطلة. و(اللام) موطئة للقسم، (وقد) للتحقيق، والضمير في (أنهم) لكفار قريش. والمراد بـ (البشر) هنا غلام نصراني كان بمكة وهو أعجمي زعم الكافرون أنه هو الذي يعلم محمداً ﷺ القرآن، وقوله: ﴿لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُّبِينٌ﴾. استئناف من جهته تعالى لدحض شبهة الجاهلين. والمعنى: لغة الذي يشيرون إليه منحرفين عن الحق أعجمية، إذ هو لا يحسن لغة العرب. وهذا القرآن لغة عربية فصحة يعجز العرب البلغاء الفصحاء عن الإتيان بمثله. فكيف لا يستحون من دعواهم أنه يعلمه هذا الأعجمي. وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ لَا يَهْدِيهِمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ استئناف لتهديدهم. أي: إن الذين لا يصدقون بحقيقة القرآن لا يوفقهم الله إلى الخير وينتظرهم عقاب مؤلم في الآخرة.

وقوله: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكُذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ استئناف لبيان من هو أهل للافتراء. أي: لا يليق اختلاق الكذب إلا من الذين لا يؤمنون بآيات الله، فإنهم لا يخافون عقاباً؛ ولذلك يصيرون جرءاء في الكذب والافتراء، والإشارة في قوله: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ لكفار قريش، وفي الإتيان بضمير الفصل مع تعريف ركني الجملة دليل تعمقهم في الكذب وتخصصهم فيه. والقصر هنا قصر قلب.

وقوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ﴾ استئناف لبيان حال من كفر بالله بعد أن آمن بها عقيب بيان حال من لم يؤمن بها رأساً. (وَمَنْ) مبتدأ أو شرطية، والخبر أو الجواب محذوف تقديره: ﴿فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

وقد دل على هذا المحذوف قوله: ﴿وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا...﴾ إلى آخر الآية. وقوله: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ﴾ الاستثناء من الخبر أو الجواب المقدر، وهو استثناء متصل؛ لأن الكفر قد يكون بالقول من غير اعتقاد كالمكره، وقد يكون اعتقاداً - نعوذ بالله - فاستثنى المكره ومعنى ﴿أَكْرَهَ﴾ أرغم وألجئ وقهر. وقوله: ﴿وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ جملة حالية من نائب فاعل أكره.

وقوله: ﴿وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ أي: ولكن من طابت نفسه بالكفر واطمأن إليه قلبه فعليهم سخط من الله وينتظرهم عقاب شنيع فظيع. وسائر المفسرين على أن قوله: (إلا من أكره) نزلت في عمار بن ياسر لما أكرهه الكفار على التلفظ بكلمة الكفر فتلفظ بها وقلبه مطمئن بالإيمان. على أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. هذا والحالة التي يثبت فيها الإكراه هو أن يبلغ حداً يخاف معه على نفسه أو بعض أعضائه التلف.

وقد اختلف العلماء فيمن أكره على الكفر وقلبه مطمئن بالإيمان على ثلاثة مذاهب:

١- ذهب جماهير أهل العلم إلى أن من أكره على الكفر فتلفظ به وقلبه مطمئن بالإيمان أنه لا يخرج عن الإسلام وتجري عليه أحكام المسلمين. لهذه الآية.

٢- وذهب محمد بن الحسن إلى أنه لا تجري عليه أحكام المسلمين. بل تجري عليه أحكام المرتد ولا يدفن في مقابر المسلمين؛ لصدور كلمة الكفر منه فنعامله بظاهرها، وباطنه إلى الله عز وجل.

٣- وذهب الشافعي وسحنون إلى التفريق بين من كفر بالقول ومن كفر بالفعل. فمن أكره على الكفر فتلفظ بكلمة الكفر فإنه تجري عليه أحكام الإسلام، أما إذا كفر بالفعل كأن سجد لأصنامهم فإنه تجري عليه أحكام المرتد.

والمختار هو القول الأول لهذه الآية، وما رُوي من قصة عمار رضي الله عنه. وكذلك قصة مسيلمة - لعنه الله - مع الأسيرين المسلمين. ولم تفرق الآية بين القول والفعل. ولم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا التفريق.

الأحكام:

- ١- وجوب الإيمان بالقدر.
- ٢- جواز إظهار الكفر في حال الإكراه.
- ٣- تجري على المكروه جميع أحكام المسلمين.



قال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿١٢٥﴾ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ ﴿١٢٦﴾ وَأَصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ ﴿١٢٧﴾ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴿١٢٨﴾﴾.

الغرض الذي سيقته له: الإرشاد إلى الطريق الرشيدة في دعوة العباد إلى الله عز وجل وسلوك أحسن الطرق في معاملتهم.

ومناسبتها لما قبلها: أنه لما أمره باتباع ملة إبراهيم الحنيفية، أمره أن يدعو إليها بالحكمة والموعظة الحسنة، وأن يعامل الناس بخلق حسن، وقوله: ﴿ادْعُ﴾ أي: أرشد. والمفعول محذوف للعموم. فإن النبي صلى الله عليه وسلم مبعوث إلى الناس كافة.

وقوله: ﴿سَبِيلِ رَبِّكَ﴾ يعني الملة الحنيفية السمحة. و(الحكمة) الطريقة السديدة الرشيدة الموافقة للكتاب والسنة مع اتباع اللين في مواطن اللين. والحزم في مواطن الحزم ﴿وَالْمَوْعِظَةِ﴾ العبرة النافعة الجميلة.

ومعنى ﴿وَجَادِلْهُمْ﴾ ناظرهم وخاصمهم ودافع عن دينك. ومعنى ﴿بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ أي بالطريقة التي هي أحسن.

فمرجع الضمير في قوله: ﴿هِيَ﴾ إلى الطريقة المفهومة من السياق. وحسنها أن تكون برفق ولطف ولين، وأن ينظر إلى حال المدعويين فيتخذ معهم ما يناسبهم ويحملهم على الطاعة. وقوله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ﴾

وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿٦٠﴾ تعليل لما قبله. وفيه ترغيب وترهيب. وقدم ذكر الضلال لأن المقام في ذكر مجادلة الضالين، وعبر في جانب الضلال بالفعل وفي جانب الهدى بالاسم لأن الإنسان مولود على الفطرة، فعبر في جانبه بما يقتضي الثبوت. أما الضلال فطارئ متجدد؛ ولذلك عبر في جانبه بالفعل. وجيء بضمير الفصل وكرر للتخصيص والتأكيد وخطر الوعد والوعيد.

وقوله: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ استئناف للإشارة إلى ما يتعرض له الداعية من الأذى وما ينبغي أن يتحلى به في مقابلة ذلك من العدل والإحسان. والمعنى: وإن أردتم أذية من آذاكم فآذوه بمثل الأذى الذي وقع عليكم. وقوله: ﴿وَلَنْ صَبْرَتُمْ لَكُمْ خَيْرٌ لِّلصَّابِرِينَ﴾ أي: ولن أمسكتكم عن مقابلة السيئة بالسيئة فإن هذا الخلق خير لكم؛ فالضمير في قوله: ﴿لَهُمْ﴾ راجع إلى الصبر المفهوم من قوله: ﴿وَلَنْ صَبْرَتُمْ﴾.

وقوله عز وجل: ﴿وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾ أي واحبس نفسك عن الجزع عند المصائب، واحبسها على الطاعات، وامنعها من الوقوع في الشهوات، وليكن اعتمادك في كل ذلك على الله وحده؛ لأنه هو وحده القادر على تمكينك من التخلق بهذا الخلق العظيم، فاستعن به وتوكل عليه، فإن هذا الخلق لا يُنال إلا بمشيئة الله وإعانتة، وحوله وقوته.

وقوله عز وجل: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾ أي: ولا تجزع بسبب كفر هؤلاء الكافرين وإعراضهم عنك؛ وذلك لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتألم كثيراً من استمرارهم على الكفر وعنادهم لدعوة الإسلام كما قال عز وجل: ﴿لَعَلَّكَ بَاقِعٌ نَفْسِكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ وكما قال عز وجل: ﴿فَلَعَلَّكَ بَاقِعٌ نَفْسِكَ عَلَىٰ آثَارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا﴾ ومعنى قوله عز وجل: ﴿وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ﴾ أي: ولا يضيق صدرك بسبب ما يجهدون به أنفسهم في

عدواتك وإيصال الشر والأذى إليك، فإن الله عز وجل كافيك وناصرك ومؤيدك ومظهرك عليهم ومظفرك بهم، وهو ناصر دينه، ومُعَلِّ كَلِمَتِهِ؛ حتى تكون هي العليا، وكلمة الذين كفروا السفلى.

وقوله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ أي: إن الصبر يورث الإحسان، ويجلب معية الله الخاصة بالتأييد والنصر والمعونة والتوفيق والرشاد، ولا تتال الإمامة في الدين إلا بالصبر واليقين كما قال عز وجل: ﴿إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ ولذلك يقول عز وجل: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ (٣٤) وَمَا يَلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يَلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ.

الأحكام:

- ١- أن على الداعي إلى الله أن يكون على بصيرة في دعوته وأن يحرص على الكلمة الطيبة وأن يختار لكل مقام مقالاً.
- ٢- أن يكون جداله وحواره ومناظرته بأحسن الأساليب المليئة للقلوب مبتعداً عن كل كلمة جافة أو نابية أو متطرفة.
- ٣- أن يكون مع المدعو كالطبيب الحاذق الحريص على شفاء المريض الذي يبدأ بالدواء المفرد قبل الدواء المركب.
- ٤- أن يكون على هدى في سلوكه موقناً أن القلوب بيد الله، يهدي من يشاء فضلاً، ويضل من يشاء عدلاً.
- ٥- لا يجوز التجاوز في العقوبة عن المثل ويبتعد كل الابتعاد عن التمثيل بالقتلى.
- ٦- الصبر سبب للتمكين في الأرض مورث لأعلى المنازل في الدنيا والآخرة.